كتيب خاص عن قرار الدورة التكميلية لطلاب التعليم المفتوح في سوريا عام 2015



https://www.facebook.com/know.your.university.offcial.account

https://www.facebook.com/know.your.university.official.page

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم/٣٥١/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١٢) للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤ المنعقدة بتاريخ ٦و٢٠١٥/٩/٩

يقرر ما يأتي:

المادة١– أ– يمنح طلاب السنوات الانتقالية في نظام التعليم المفتوح دورة امتحانية إضافية في العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤ يحدد موعدها مجلس الجامعة مع مراعاة ألا يزيد عدد المقررات التي سيتقدم الطالب إلى امتحاناتها على أربعة مقررات سواءً كان مسجلاً عليها أم غير مسجل.

ب– يسمح لطالب التعليم المفتوح الذي يتوقف تخرجه على (٨) مقررات على الأكثر التقدم إلى امتحانات الدورة الإضافية المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة، أما إذا كان عدد المقررات أكثر من ثمانية فيتقدم الطالب إلى أربعة مقررات على الأكثر.

المادة٢– يسدد الطالب الرسوم المعتمدة عن كل مقرر جديد لم يسجل عليه خلال العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤، أما المقررات التي سدد عنها الرسوم في الفصلين الأول والثاني من هذا العام ولم يتقدم إلى امتحاناتها فلا يطالب برسوم جديدة عنها، وفي هذه الحالة (إذا تقدم إليها في الدورة الإضافية) لا يستفيد من أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٣٢٠/ تاريخ ٢٠١٥/٨/١٠ المتعلق بتدوير الرسوم.

المادة٣– تحل هذه الدورة محل الدورة التكميلية للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤ بالنسبة إلى طلاب السنة الأخيرة.

المادة٤– يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٥/٩/٩

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر المارديني



3

شرح قرار الدورة التكميلية لطلاب التعليم المفتوح عام 2015

- عدد المواد المسموح التقديم عليها في هذه الدورة أقل تقديم مادة واحدة وحد أقصى أربعة مواد لطلاب السنة الأولى والثانية والثالثة
- أما طلاب السنة الرابعة ثمانية مواد كحد أقصى
- مع العلم: طلاب السنة الرابعة من لديه أكثر من ثمانية مواد لن يحق له التقدم بثمانية , يحقُّ له التقدم بأربعة فقط


EARN
about your university

- رسوم المواد , 5000 ليرة سورية للمادة الجديدة أو للمادة الراسب بها...
- الطالب المنقطع لن يحق التقديم على الدورة كون لايوجد إعادة ارتباط يحق للطالب بأخذ مواد جديدة أو مواد راسب بها..
- الطالب المترّفع على السنة الأعلى للفصل الأول أيّ ترفع فصلي لن يحق أخذ مواد فصل ثاني من السنة المترفع عليها..
- الطالب المترّفع على السنة الأعلى للفصل الثاني أيّ لن يحق أخذ مواد من السنة المترفع عليها..



- برنامج الامتحان و بداية التسجيل بهل الأسابيع القادمة....
- بداية الامتحان غالباً بعد العيد...



LEARN
about your university